إبرامُ صلح الحُدَيبية[1]

عرفتْ قريشٌ حرجَ الموقف، فأسرعتْ إلى بَعْث سهيل بن عمرو لعقد الصلح، وأكَّدَتْ له أن لا يكونَ في الصلح إلا أنْ يرجعَ عنَّا عامَهَ هذا، لا تتحدَّث العربُ عنا أنَّه دخلَها علينا عَنْوَةً أبداً.

فأتاهُ سهيلُ بنُ عمرو، فلمَّا رآه الرسولُ ﷺ قالَ:

- قد سَهُلَ لكُم أمرُكم، أرادَ القومُ الصلحَ حينَ بعثُوا هذَا الرجلَ.

فجاءَ سُهيلٌ فتكلم طويلاً، ثم اتَّفَقا علَى قواعد الصلح أو بنوده.

بُنود الصُّلح:

١ ـ يرجعُ الرسول ﷺ من عامه، فلا يدخلُ مكةَ، وإذا كانَ العام القابلُ دخلَها المسلمونَ فأقامُوا بها ثلاثًا، معَهُم سلاحُ الراكب، السيوفُ في القُرب، ولا تتعرّضُ قريشٌ لهُم بأيّ نوع من أنواع التعرّض.

٢ ـ وضعُ الحرب بينَ الطرفين عشرَ سنينَ، يأمنُ فيهَا الناسُ، ويكفُّ بعضُهم عن بعض.

---

(١) الحديبية: قرية في مكة قريبة من الحرم.

٣ ـ مَن أحبَّ أن يدخلَ في عقد محمد وعهده دخلَ فيه، ومَن أحبَّ أنْ يدخُلَ في عقد قريش وعهدهم دخلَ فيه، وتُعَدُّ القبيلةُ التي تنضمُّ إلى أيّ الفريقين جزءًا من ذلكَ الفريق، فأيّ عدوان تتعرضُ له أيٌّ من هذه القبائل يعدُّ عدوانًا علَى ذلكَ الفريق.

٤ ـ مَن أتَى محمدًا من قريش من غير إذن وليّه - أيْ هاربًا منهم - ردَّه علَيْهم، ومن جاءَ قريشًا ممَّنْ مَعَ محمد ـ أي هاربًا منه ـ لم يُرَدَّ إليه.

ودعَا رسولُ الله ﷺ عليًا ليكتُبَ الكتابَ، فأملَى علَيه «بسم الله الرحمن الرحيم». فقال سهيلٌ: أمَّا الرحمنُ فوالله لا ندري مَا هو؟ ولكن اكتب: باسمك اللهم. فأمر رسول الله ﷺ عليًا بذلك.

ثمَّ أملَى: «هذا ما صالحَ عليه محمدٌ رسولُ الله». فقالَ سهيلٌ: لو نعلمُ أنَّكَ رسولُ الله ما صَدَدْناكَ عن البيت، ولا قاتلناكَ، ولكن اكتُب: محمدُ بنُ عبد الله.

فقالَ ﷺ: إنّي رسولُ الله وإن كذَّبتمُوني. وأمر عليًا أن يكتبَ محمدُ بنُ عبد الله، ويمحُو لفظَ رسول الله، فأبى عليٌّ أن يمحوَ هذَا

اللفظ، فمحَاهُ ﷺ بيده بعدَ أنْ دلَّه علَى مكانه عليٌّ رضيَ اللهُ عنهُ، ثمَّ تمَّتْ كتابةُ الصحيفة.

ولـمَّـا تمَّ الصلح دخلَتْ خُـزاعـةُ في عـهـد رسـول الله ﷺ، ودخلتْ بنو بكر في حلف قريش[1].

* * *

والمتأمّلُ في شروط صُلح الحُديبية يجدُ أنَّ فيهَا مكاسبَ كثيرةً للمسلمينَ، وإنْ كانَ قدْ ظهرَ في بعض الشروط أنهَا أجْحَفَتْ بهم. ومن هذه المكاسب اعترافُ قريش بهم، ووَضْعُ الحرب بينَ الفريقين مما يُهيئ الفرصةَ للمسلمينَ لنشر الدعوة في الجزيرة العربية خلالَ فترة الهُدنة، وكذلكَ تمكينُ المسلمينَ من دخول البيت الحرام في العام التالي.

واعترضَ كثيرٌ من المسلمينَ على البند الذي يقولَ إنَّ مَنْ ذهبَ إلى المسلمينَ ردُّوه، ومَن جاءَ الكفارَ من المسلمينَ لا يردونَهُ، وقالوا:

(١) سيرة ابن هشام ٣/ ٢٠٥، الرحيق المختوم ٤٠٥ بتصرف.

- أتكتبُ هذا يا رسولَ الله؟!

فقالَ:

- نعمْ، إنه مَنْ ذهبَ منَّا إليهم فأبعدَه اللهُ، ومنْ جاءَنا منهم فسيجعل الله له فرجًا ومخرجًا[1].

ولقد قَبلَ رسولُ الله ﷺ هذا الشرطَ على ما فيه من ظلم وإجحاف، لثقته في ربّه سبحانهَ وتعالَى وأنهُ سينصُرُه، ويجعلُ للمسلمينَ من ضيقهم مخرجًا.

وواقعُ الأمر يقولُ إن من ارتدَّ عَن دينه ولحقَ بمعسكر المشركينَ فلا حاجةَ للمسلمينَ إليه، معَ أنَّ هذا لمْ يحدُثْ، وأنَّ مَن أسلمَ ولحقَ بمعسكر المسلمينَ فإنَّه ثابتٌ علَى إسلامه حتَّى لو أعادَه المسلمونَ إلى قريش، وسيجعلُ اللهُ له فرجًا ومخرجًا.

ولقدْ أدركَ المسلمونَ بعدَ ذلكَ بُعدَ نظر رسولهم ﷺ، وأيقنُوا أنَّ رأيَ الرسول ﷺ أعظمُ بركةً من رأيهم.

---

(١) رواه مسلم.